قواعد وفروع فقهية

لا يشترط رضى المعتدة في الوفاة ولو علمت بعد العدة

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم وكذلك المعتدة من وفاة فانه لا يشترط رضاها في هذه العدة. فاذا لا يشترط علمها بوفاة زوجها. فاذا اثبت الطب - 00:00:00

الشرعي ان فلانا زوجك قد توفي من ستة اشهر فانها قد انتهت عدتها واحداها. وهي لم تعلم انها في عدة لان رضاها غير مشترط ومن لا يشترط رضاه لا يشترط علمه - 00:00:20